

مندر وما حسانات الحرم والكل حرمه ما في الفحش **واخرج** امر سعد وان  
 سر دويه والضياع الخدي في النجاره عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان  
 للمحاج الاكبر كل طوبى قطره ما را حلت به سبع حسنه والكل انكرا قد سمعته  
 من حسانات الحرم قيل يا رسول الله وما حسانات الحرم قال الحننه ما في الفحش  
 وفي هذا الحديث بيان عموم المضاعف للحرم ولا يوجب الطاعات وقدمه المحدث  
 لان وضع كتابه على ذلك يعني ما في الاحاديث في غير العيصي وحججهم كما سمعت  
 ويكفي على فضله العظيم وساله ان كنت لثامن ذلك الخط الا فرح سيدنا  
 عوار سنة الحقيق فانما رسول الاحسان باحسانه الحركه كل يد يد بسنة الشر  
 ليس اليه تعالى عنه علو اكبر **قوله** تعالى في ايام معلومات هي ايام الفخر الارجو لقوله  
 تعالى على ما ورد في من هيمه الاحكام واما العبد ودارت قلبه ومع ما عدى يوم يوم  
 لوليت تعالى في فخر يومين والكل الارجو ذلك وهذا امر وعرض ابن عمر رضي الله عنهما  
 وكان الكلام من جعلها العشر كثره ما ورد فيها وفي العباد منها من الفضل والامارة  
 بس الا من في **قوله** تعالى كم فيها شافع الارجو بسبب الضمير على على الشايع والبر والها  
 مما الابدان في الكشاف والديلة ما قبله وما بعد دعوت النافع للرضوخ والارضيه  
 لان المعام معام الاضغان ويكون ذلك ركوها وشرب لبنها غير المضرب وان عود  
 بذلك على غيره ثم جعلها الالبيت الحقيق فقد قضان الاصل في شلحه هو الكعبه  
 ثم ما مواضعها مما تنطق بالطواف والصلوة والرحم وقدس صلح ان محل الطهري  
 حتى في الرحمة في العمرة واما الحرم فانما هو حرم الكعبه في الحله ليس اجلا لكثرة  
 العبادات انما هي في بعض الاحكام بحسب دليله ولم يجد بعد البحث لمن زعم انه  
 محل لغيره دليله بل قوله تعالى والهدى يحكو فان يبلغ محل دليله على خلاف  
 ذلك لا يجد بسبب من الحرم برعم قوم وشقوله برعم اخر من وما بعد ان يحرم  
 الهدى في الكمال والشباب الجيده التي لا تصلح بها الكمال الطهور والسماح ثم  
 جعلها على ما بها والترجي وبعده امر بسبب اعتباري وجعلها للتراخي في

الزينة

الزينة هنا مكلف لانه اخرج عن الاصل بعير دليله كون النحر افضل الا ان يمشى  
 ذلك ولم سلب الذوق بجماله حتى يدعى عليها البليان ان هذا امر ذو فني كغيره  
 المتقوض حين سكر عليهم وبعادهم الفارضة فقولون ثم انطق من ذراب القوم بدرية  
**قوله** تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون **اخرج** ابن الدني  
 عن صفوان بن سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقرا المسلم بدلول الحننه  
 قبل الاغنيا من المسلم نصف يوم قيل وما نصف اليوم قال حسانه عام  
 وتلى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون ورواياته ومثاله كثيرة وما  
 الطهر ما كان من عبادات واحلاه وقدرى ما اخرجه عنه البيهقي في شعب الايمان  
 واخرجه عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي حاره فانصرف جدران  
 سترج منها كان له خير با من الاجر وان انظر حتى يفرغ منها كان له فخر با من  
 التغيير ابط حله في حيرانه يوم القيمة ثم قال ابن عباس رضي الله عنهما  
 ان يكون في طهر حله رجب ويوم كاله سنة **قوله** تعالى وما ارسلنا قبلك  
 من رسول ولا نبي الا بالبرهان من ارسلا لغيره سوا جاسميه او كتاب او  
 لم يحمي انما جئت بجدد او عهد بدلول اللفظ والنبي من توحى اليه ولا رسل الى  
 غيره حتى فسر بعض السلف بالجدد والاصح في الكشاف ليس بدلول اللفظ  
 والاصح للاصطلاح هنا والذي لم يفرق بينهما كما في فخر معوم السنوه وقدمت  
 انه منهما فواحق ان سمع ويكون من عطف السام على الحان كما قال ما ارسلنا من  
 رسول بل ولا من امره اقرب حيث لم يرسل اليه غيره الا عرض له ما عرض لك  
**والاصح** في جامع البيان ذكر كثر الغفر من بله كلفتم الغراس برادنا كلنا  
 من سلمه او منقطع الاروايه واجده عن ابن عباس فانها حمله وقد كثر  
 كثر من الحكماء هذه الحكايب وبالغوا في الاكثار بطعوا في الرواه وقالوا  
 من وضع الرنا وقد **قوله** لولا انك ما شررت لولا انك ما شررت لولا انك ما شررت  
 كثر من كثرنا فضلا عن طرق حمله لتطعنا بكذبه لانه قابله التظلي

هذا يرشد الى المعنى السابق  
 وبشيء عظيمه وان كان  
 يسوقه لوجه ارسال الى غيره  
 ان لم يرد له